التعدد وظلم الزوجة الأولي

الرسول الرحمة المهداة

حصتنا اليوم " الرسول الرحمة المهداة . إذا كانت مظاهر رحمة الله بالإنسان كثيرة ومتنوعة فإن إرسال الرسل والأنبياء وإنزال الكب السماوية من مظاهر هذه الرحمة ، ونقف بكن أمام الرسول الكريم ﷺ بوصفه أهم مظهر لهذه الرحمة لنعرف أثره في العالمين فقد نطق القرآن في قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٧] وإذا كنا نؤمن بأن الإسلام بشرائعه وتعاليمه وآدابه عين الرحمة فإن النبي الكريم ﷺ يعد التجسيد العملي في القول والفعل والتطبيق لهذا الدين الذي ر يتضح في أوامره ونواهيه إلا بالرحمة ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة:١٢٨] وقد وصف الله تعالى هدي النبي في الدعوة لقوله تعالى ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ القَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ المُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران:١٥٩] ولا شك أن سيرته مليئة بمشاهد تدل على رحمته التي فتح الله بها القلوب وأحيا بها النفوس ، " إنَّ فتًى شابًّا أتى النبيَّ ﷺ فقال : يا رسولَ اللهِ ائذنْ لي بالزِّنا فأقبل القومُ عليه فزجَروه وقالوا : مَهْ مَهْ فقال : ادنُهْ فدنا منه قريبًا قال : فجلس قال : أَتُحبُّه لِأُمِّكَ ؟ قال : لا واللهِ جعلني اللهُ فداءَك قال : ولا الناسُ يُحبونَه لأُمهاتِهم قال : أفتُحبُّه لابنتِك قال : لا واللهِ يا رسولَ اللهِ جعلني اللهُ فداءَك قال : ولا الناسُ يُحبونَه لبناتِهم قال : أفتُحبُّه لأُختِك قال : لا واللهِ جعلني اللهُ فداءَك قال : ولا الناسُ يُحبونَه لأَخَواتِهم قال : أَفتُحبُّه لعمَّتِك قال : لا واللهِ جعلني

اللهُ فداءَكَ قال : ولا النَّاسُ يُحبُّونَه لعمَّاتِهم قال : أفتُحبُّه لخالتِك قال : لا واللهِ جعلني اللهُ فداءَكَ قال : ولا النَّاسُ يحبونَه لخالاتِهم قال : فوضع يدَه عليه وقال : اللهمَّ اغفرْ ذنبَه وطهِّرْ قلبَه وحصِّنْ فرْجَهُ فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفتُ إلى شيءٍ " [صححه الألباني] .

قالت سارة : نعود لوضوع الأسبوع الماضي فقد قرأت شيئاً وأريد أن أعرضه على حضرتك .

رأي قاسم أمين في تعدد الزوجات

ولم تنتظر سارة رد الأستاذ فأخذت تقرأ من ورقة في يدها : " يقول قاسم أمين في كتابه المرأة الجديدة : " إن في تعدد الزوجات احتقاراً شديداً للمرأة لأنك لا تجد امرأة ترضي أن تشاركها في زوجها امرأة أخرى ، كما إنك لا تجد رجلاً يقبل أن يشارك غيره في محبة امرأته ، وهذا النوع من الحب اختصاص طبيعي للمرأة كما أنه طبيعي للرجل." .

شروط التعدد

قال الأستاذ نبيل : كلام قاسم أمين ، وغيره يقودنا إلى بيان شروط التعدد:

أولاً : العدل ؛ لقوله تعالى : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء:٣] أفادت هذه الآية الكريمة أن العدل شرط لإباحة التعدد ، فإذا خاف الرجل من عدم العدل بين زوجاته إذا تزوج أكثر من واحدة ، كان محظوراً عليه الزواج بأكثر من واحدة. والمقصود بالعدل المطلوب من الرجل لإباحة التعدد له ، هو التسوية بين زوجاته في النفقة والكسوة والمبيت ونحو ذلك من الأمور المادية مما يكون في مقدوره واستطاعته .

وأما العدل في المحبة فغير مُكلَّف بها ، ولا مطالب بها لأنه لا يستطيعها ، فعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ وَيَقُولُ " اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِى فِيمَا أَمْلِكُ فَلاَ تَلُمْنِى فِيمَا تَمْلِكُ وَلاَ أَمْلِكُ " يَعْنِى الْقَلْبَ [رواه النسائي وأبو داود].

وهذا هو معنى قوله تعالى : ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ المَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء:١٢٩] .

ثانياً : القدرة على الإنفاق على الزوجات :

والدليل على هذا الشرط قوله تعالى : ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور:٣٣] . فقد أمر الله في هذه الآية الكريمة من يقدر على النكاح ولا يجده بأي وجه تعذر أن يستعفف ، ومن وجوه تعذر النكاح : من لا يجد ما ينكح به من مهر ، ولا قدرة له على الإنفاق على زوجته . ويقول النبي ﷺ " يا معشرَ الشبابِ ! من استطاع منكم الباءةَ فليتزوجْ . فإنه أغضُّ للبصرِ ، وأحصنُ للفرجِ . ومن لم يستطعْ فعليه بالصومِ . فإنه له وجاءٌ " [متفق عليه] .

أكملت سارة قراءة قائلة : والزوجة الثانية إن قبلت الزواج لإشباع غريزتي : الجنس والأمومة ، وسد حاجتها للحب والنفقة والحماية فإن الزوجة الأولى سوف تُضَار بمشاركة زوجة أخرى لها في زوجها وربما مال إلى الثانية وهجر الأولى .

– الإسلام اشترط للتعدد العدل كما سبق القول فيأثم من لم يعدل بين زوجتيه ، وإذا كانت الزوجة الأولى ينالها ضرر من الزواج بالثانية، فإن الثانية ينالها ضرر أشد وأعظم بحرمانها من إشباع غريزتي : الجنس والأمومة والحب والمودة والرحمة في كنف رجل ، وهذا خير لها من الطلاق والحرمان وتشريد الأطفال ، وصيانة للمجتمع من الانحراف والفساد فالفائدة تعود على النسبة الأكبر في المجتمع والضرر الكبير يدفع الضرر اليسير .

والشَّرِيعَة سمحت للزوجة إن وجدت نفسها محرومة من حقها الطبيعي في متعتها الجنسية أن تطلب الفراق من زوجها الذي لم تنل منه حقها الطبيعي الذي شرع الزواج سبيلاً إليه لتتزوج من رجل غيره وللزوجة أن تشترط على زوجها حين العقد بألا يتزوج عليها، فحينئذ لا يجوز له الزواج من غيرها، فإن لم يوف لها فُسخ النكاح .

وقال بعض العلماء إنه إذا تزوج رجل من امرأة من قوم لم تجر العادة بالتزوج على نسائهم، كان بمنزلة الشرط عليه ألاَّ يتزوج على امرأته .

إن ضرورات الحياة تفرض على كل زوج وزوجته التضحية ببعض ما يحب في سبيل المصلحة المشتركة لكليهما أو المصلحة العامة للمجتمع ، أو حتى مصلحة الآخر إذا كان يحبه حقاً .. والإسلام يبغض الأنانية ويدعو إلى الإيثار وليس الأثرة المقبوحة ..

وفى عصرنا هذا نرى ملايين الرجال يسافرون للعمل في الخارج تاركين زوجاتهم وأطفالهم عاماً أو أكثر في سبيل لقمة العيش .. والغريب أن أولئك الذين يتباكون على نقصان حظ الزوجة من رجلها حين يقترن بأخرى لا يعترضون على حرمانها الكامل سنوات وسنوات في حالة سفر الزوجة للعمل بالخارج ، بل يدعون إليه ويشجعونه بحجة الرغبة في زيادة موارد الدولة من العملة الصعبة ، ولو على حساب الزوجات !

وهناك فترات الولادة والنفاس التي تمتد إلى أربعين يوما لكل مرة ، ويحظر الجماع خلالها ..

ولا داعي إذن إلى المبالغة في التهويل وتضخيم الضرر الذي يلحق بالزوجة الأولى بسبب التعدد .

أليس من العدل (في مصر مثلاً) أن تراعى مصالح ثمانية أو حتى عشرة ملايين من الزوجات على حساب عشرة ملايين امرأة وفتاة ينتظرن حظاً من الحياة؟! إن الأقرب على العدل والرحمة والإنسانية أن يشاركن المتزوجات في التمتع بالحياة وبعطف ورعاية الأزواج .

وهناك نقطة أخرى يثيرها معارضو التعدد ، وهى مغالطة واضحة تنافى الواقع الملموس وطبائع الأشياء .. فالرجل إذا كانت له زوجتان أو ثلاث أو أربع يصل إلى مرحلة من الارتواء العاطفي والجنسي غالباً ، ويكون أقل من غيره استعداداً للوقوع في الخطيئة .

والأهم من ذلك أن التعدد لا يستهدف في المقام الأول أو الوحيد مجرد إشباع الشهوة .. فكما أسلفنا يقرر الطب النفسي أن الإشباع العاطفي أهم بكثير من مجرد الإشباع الغريزي والارتواء الجنسي .

وليس الغرض الوحيد من الزواج هو ممارسة الجنس .. فالسكون العاطفي والمودة والرحمة وإنجاب الذرية الصالحة والترابط الاجتماعي بالمصاهرة ورعاية النساء والأطفال والقيام على شئونهم والإنفاق عليهم – كلها مقاصد أسمى بكثير من مجرد ممارسة الجنس ولإشباع الشهوة .. والرجال يتفاوتون في القدرات الجنسية ، كما يتفاوتون في مقدار حاجتهم إلى الأكل .

والمستهدف هو تجنيب المجتمع أسباب الرذائل بقدر الإمكان ، وتحصين المسلم بالوسائل التي تساعده على غض البصر وحفظ الفرج ، ومن هذه الوسائل المساعدة إباحة تعدد الزوجات بشرط العدل ، حتى نساعد الزوجات أيضا على الالتزام بالعفة وحفظ الفرج وغض البصر بدورهن .. ورغم هذا قد ينحرف البعض .. تماما مثلما أن الدولة الحديثة توفر فرص العمل للناس ، إلا أن هذا لم يمنع ولن يمنع انحراف البعض للسرقة أو السطو أو الاتجار بالمخدرات لتحقيق مكاسب غير مشروعة رغم وجود فرص الكسب المشروع .. فقط تحاول الدول المختلفة الحد من الظاهرة وتقليل أعداد المنحرفين ما أمكن .. هذا بالضبط ما تستهدفه أحكام الشريعة الإسلامية الغراء (ومنها حق الرجال في تعدد الزوجات بضوابط وشروط معينة) ، فالهدف دائما الإقلال من الجريمة والانحرافات ، وليس القضاء التام عليها ، لأن ذلك مستحيل في عالم البشر الضعفاء الخطائين، وخيرهم بالطبع هم التوابون الذين يجتهدون لمقاومة نزعات النفس الأمارة بالسوء..

قالت شروق : إذا كان من حق الرجل أن يتزوج بأكثر من زوجة فلماذا يَحْرُم على المرأة ذلك ؟

ضحكت الطالبات ، وانتهت الحصة .

***